13305 - إن الظروف لا تحل شيئا ولا تحرمه ولكن كل مسكر حرام وليس أن تجلسوا وتشربوا حتى إذا ثملت (ثملت : ثمل الرجل بالمكسر ثملا إذا أخذ فيه الشراب فهو ثمل أي نشوان . انتهى . الصحاح للجوهري (4 / 1649) ب) العروق تفاخرتم فوثب الرجل على ابن عمه فضربه بالسيف فتركه أعرج .

(ع والبغوي حب وابن السني وأبو نعيم معا في الطب عن الأشج العصري) (حم عن بريدة)